منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة

دليل توجيهي

الامتثال لمبدأ الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة في تونس

© Nikos Economopoulos

اة لتعزيز
حوكمة
الأراضي المحلية

الوكالة العقارية الفلاحية
AGENCE FONCIÈRE AGRICOLE

دليل توجيهي

الامتثال لمبدأ الموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات في تونس

التجارب الوطنية ذات الصلة بإدارة الموارد الطبيعية والمراعية للمشاركة والموافقة

يؤكد القانون التونسي رقم 17/1977 المؤرخ 16 مارس/آذار 2017 بشأن إنشاء وكالة الإصلاح الزراعي بالمناطق السقوية العمومية (الاسم السابق للوكالة العقارية الفلاحية) بصيغته المعدَّلة والمكمَّلة بالقانون رقم 29/2000 المؤرخ 6 مارس/آذار 2000، على أهمية إشراك المستخدمين في عمليات تطوير مشاريع لتجميع الأراضي واستصلاحها، وبالتالي فإن الفصل 13 من القانون المذكور ينص على ما يلي:

«وينبغي لوكالة الإصلاح الزراعي في المناطق الري العمومية أن تسعى في التوفيق رغبات المالكين اماكن مساكنهم والنصوص التشريعية المتعلقة بإحداث المناطق وبين المقتضيات الفنية للري»

وقد نص الفصل 14 مكرر أيضًا على أن تدخّل الوكالة العقارية الفلاحية في المناطق السقوية المجهَّزة من طرف الخواص لا يمكن أن يتم إلاّ " طلب أغلبية المالكين لمساحات تمثل نصف مساحة " هذه الأراضي، وأن تدخّلها **في المناطق الجافة (أو البعلية) ذات الطاقات** الفلاحية الهامة لا يمكن أن يتم إلاّ "بناءً على طلب غالبية مالكي المناطق التي تمثّل خمسة وسبعين في المائة على الأقل من مساحة" هذه الأراضي.

وعلاوة على ذلك، فقد اختُبر تطبيق منهجيات تشاركية ووُسّع تدريجيًا في سياق مختلف مشاريع تجميع الأراضي واستصلاحها:

يُعدّ هذا الدليل ثمرة سلسلة من الدورات التدريبية لتعزيز القدرات في ما يتعلق بالموافقة المسبقة والحرة والمستنيرة، والتي نظمتها منظمة الأغذية والزراعة والوكالة العقارية الفلاحية بين مايو/أيار ونوفمبر/تشرين الثاني عام 2018.

ومكّنت هذه الدورات التدريبية 65 فنيًا من الوكالة العقارية الفلاحية من اعتماد الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني، والموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة. وقد حلّل المشاركون، خلال تلك الدورات، مجالات تطبيق الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة وعملياتها كما عالجوا على نطاق أوسع احتمالات أن تقوم الوكالة العقارية الفلاحية بتطوير نُهج تشاركية وشاملة على نحو أكبر. وإن العمل الذي اضطلع به المشاركون قد قادهم نحو تطوير دليل توجيهي خاص بهم، لتحقيق هدفًا نهائيًا هو تحسين ممارسات العمل والخدمات المقدمة إلى المستفيدين من مشاريعهم.

ما هي الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة

تشكّل الموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات حقًا من الحقوق الجماعية، يتمتع به أي فرد ينتمي إلى جماعة. ويعني ذلك أن الجماعات لها الحق في اتخاذ قرارات من خلال ممثليها الذين تختارهم بحرية، ومؤسساتها العرفية أو غيرها من المؤسسات من قبيل السلطات المحلية والمسؤولين المحليين المنتخبين.

كما يسمح لها هذا الحق بالتفاوض بشأن الشروط التي يستند إليها تصميم مشروع ما وتنفيذه ومتابعته وتقييمه. وبالتالي، فإن الموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات تتطلب أن تتمكن الجماعات من التفاوض بشأن اتفاق عادل وملزم، وأن يكون لديها الحق في رفض أي مشروع لا يلبي احتياجاتها أو يستجيب لأولوياتها. وتعني الموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات أن الجماعات لها الحق في تقرير مستقبلها.

والمشاركة والموافقة مسألتان تشجعهما تونس من خلال الكثير من المشاريع التنموية. والموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات هي معيار تدعو إليه المعاهدات الدولية التي صادق عليها البلد واعتمدها.

- **مشروع استصلاح الأراضي في بريكات العرقوب (منطقة جافة) التابعة لمعتمدية القيروان: 1100 هكتار من الأراضي الزراعية التي قامت المحكمة العقارية باستصلاحها وتسجيلها، وتوّجت العملية بتوزيع شهادات الملكية على المزارعين المستفيدين؛**
- **ومشروع تطوير الأراضي في حكيم الجنوبية (منطقة بعلية) التابعة لمعتمدية جندوبة: 1450 هكتارًا من الأراضي الزراعية المستصلحة، منها 1200 هكتار سجلتها المحكمة العقارية والباقي مسجّل لدى إدارة الملكية العقارية من أجل منح شهادات الملكية للمستفيدين؛**
- **ومشروع توحيد الأراضي في سيدي سحيلي (منطقة ري عمومية) التابعة لمعتمدية باجة: 2360 هكتارًا منها 1860 هكتارًا سجلتها المحكمة العقارية و470 هكتارًا خاضعًا للتسجيل لدى إدارة الملكية العقارية.**

*أُعدّ هذا المنشور بفضل التعاون السويسري.

ما هي المعايير والأطر الدولية القائمة؟

ويؤكد الدليل الفني لحوكمة حيازة الأراضي واحترام الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة، على أهمية إشراك الجماعات في صميم عمليات صنع القرار في ما يتعلق بحقوقها ومصالحها، وعلى أهمية الدور الحاسم الذي تؤديه في نتائج تلك العمليات:

«تستوجب الموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات ضمان بأن تتمكن المجتمعات المحلية من المشاركة بشكل مفيد في عمليات صنع القرارات وبأن تُراعى شواغلها وأولوياتها وتفضيلاتها في تصميم المشاريع والمؤشرات والنتائج... ولذا تستوجب الموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات، بالإضافة إلى ما تقدم، أن تتمكن المجتمعات المحلية من أن تتفاوض من أجل نتائج عادلة وقابلة للتنفيذ وأن تمنع موافقتها على المشروع المعين في حال عدم ضمانات الواجبة لاحتياجاتها وأولوياتها وشواغلها... أما المشاورات والمفاوضات التي لا تحلّ الأسباب التي تحدو المجتمع المحلي على الاعتراض أو تحقيق التوافق فتقدم ضمانة ضعيفة بوجه النزاعات المكلفة والمعرقلة.»

(الدليل الفني لحوكمة حيازة الأراضي واحترام الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة، الصفحة 10)

يرد معيار الموافقة المسبقة الحرّة شاملة المعلومات أيضًا في الكثير من المعايير الدولية والممارسات الجيدة الأخرى ذات الصلة إلى السياق التونسي، مثل الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني (الخطوط التوجيهية).

وتوصي الخطوط التوجيهية بالتشاور والمشاركة النشطة والحرّة والفعالة والهادفة شاملة المعلومات، مع جميع الأفراد أو الجماعات المعنية، بما في ذلك الشعوب الأصلية والجماعات الأخرى والتي لديها نظام عرفي بشأن حيازة الأراضي، على النحو المبين في الفقرة ٣باء-٦ من التوجيهات الطوعية:

«العمل مع أصحاب حقوق الحيازة المشروعة الذين يمكن أن يتأثروا بالقرارات والتماس دعمهم، قبل اتخاذ القرارات والاستجابة لمساهماتهم، مع مراعاة اختلالات القوة القائمة بين الأطراف المختلفة وضمان المشاركة النشطة والحرّة والفعالة والمجدية والمستنيرة للأفراد والمجموعات، في عمليات صنع القرار ذات الصلة.»

(الخطوط التوجيهية، الجزء 2، المسائل العامة، 3 باء، مبادئ التنفيذ، الصفحة 6)

© Nikos Economopoulos/Magnum Photos

مدينة تاجروين التابعة لولاية الكاف، تونس - قطيع أغنام سعيد تويتي. سعيد هو مربي أغنام يقطن مع والدته البالغة من العمر 90 عامًا في شمال غرب تونس، في تاجروين التابعة للكاف، وهي منطقة جافة ونائية تقع على الحدود مع الجزائر. ويقول سعيد: "إنها منطقة معزولة ونصف سكانها قد غادروا، لكنني بقيت فيها."

الامتثال لمبدأ الموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات في تونس

ما هي الروابط القائمة بين الأطر الدولية والوطنية؟

- اعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛
- والاتفاقيتان 169 و107 لمنظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة؛
- والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛
- واتفاقية التنوع البيولوجي؛
- والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

وقد اعتمدت تونس جميع هذه الصكوك القانونية وصدقت عليها، ويجب أن تمتثل الحكومة لتلك المعاهدات على النحو المنصوص عليه في الفصل 20 من دستور عام 2014: "المعاهدات الموافق عليها من قبل المجلس النيابي والمصادق عليها، أعلى من القوانين وأدنى من الدستور".

ويقع على عاتق الحكومة واجب التأكد من أن الجهات الفاعلة الأخرى، بما في ذلك القطاع الخاص على وجه الخصوص، تحترم هذه الحقوق من خلال حمايتها بفعالية عند الضرورة. وقد تكون الحماية باتخاذ إجراءات من أجل إدارة تشاركية ومسؤولة ما يتيح تحديد الأولويات والتخطيط للتنمية المحلية والوطنية المستدامة لصالح الجميع.

تُعدّ الخطوط التوجيهية الطوعية إحدى الوثائق القانونية التي تشكل أسس وضع سياسة متماسكة لإدارة الموارد من الأراضي الزراعية في تونس. ولضمان تنظيم الأسواق العقارية والإشراف عليها بصورة جيّدة، يمكن أن تحدد سياسة الأراضي الزراعية وسياسة الاستثمارات وسياسات التخطيط أمورًا عديدة من بينها عمليات التشاور مع السكان. والهدف من ذلك هو السعي إلى تحقيق مزيد من الشفافية في المعاملات والترتيبات وفقًا لولايات مختلف المؤسسات.

ويؤكد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية أن جميع التدابير التي قد تتطلب إعادة التوطين القسري للشعوب الأصلية (المادة 10) أو الموافقة على أي مشروع يؤثر على أراضيها وأقاليمها وموارده الأخرى - لا سيما في ما يتعلق باستغلال الموارد المعدنية أو المائية أو الموارد الأخرى - لا يمكن قبولها إلّا من خلال الحصول على موافقتها المسبقة والحرّة شاملة المعلومات (المادة 32). ومع مراعاة الحق في تقرير المصير وأحكام إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية ككل، لا بدّ من أن تحصل الدول على موافقة الجماعات المحلية في ما يتعلق بجميع المسائل ذات الصلة بحقوق الشعوب الأصلية وبقائها وكرامتها ورفاهها. وبالتالي، ينبغي تطبيق مبدأ الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة على أي عملية لصنع قرار تؤثر على حقوقها، وهو ما يتوافق مع واجب الدولة في احترام الحقوق الأوسع للشعوب الأصلية في أن تُمثّل من خلال مؤسساتها الخاصة؛ وأن تمارس قانونها العرفي؛ وفي ما يتعلق بملكية الأراضي والأقاليم والموارد الطبيعية التي تمتلكها أو تشغلها أو تستخدمها تقليديًا؛ وأن تحدد هويتها بذاتها، وأن تحافظ على ثقافاتها. ولذلك فإن الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة تشمل الحق في المشاركة الكاملة والفعلية، إضافة إلى الحقوق الأخرى التي تنص عليها المعاهدات الدولية الملزمة قانونًا، بما في ذلك ما يلي:

عناصر مبدأ الموافقة المسبقة والحرة والمستنيرة

© FAO / Jean Maurice Durand

الموافقة: يمنحها أصحاب الحقوق وفقًا لعمليات صنع القرار العرفية الخاصة بالجماعات. وتتمتع الجماعات أيضًا بصلاحية منح الموافقة أو رفض منحها على أساس شروط وإطار احترام القانون؛ فيجب أن تقيم الأطراف المهتمة بالحصول على موافقة الجماعة حوارًا نشطًا يسمح لها بالتوصّل إلى حلول مناسبة في جوّ من الاحترام المتبادل وحسن النية، ويجب أن يجري هذا الحوار على أساس المشاركة الكاملة والعادلة، وإتاحة ما يكفي من الوقت لتتخذ الجماعة قرارًا. ويمكن للسكان المشاركة من خلال ممثليهم المختارين بحرية و/أو من خلال مؤسساتهم العرفية أو مؤسسات تمثيلية أخرى. ومن المهم اتباع نهج يراعي المساواة بين الجنسين، ومشاركة المرأة والأطفال والشباب حيثما كان ذلك مناسبًا. ومن الضروري التأكّد من أن الأطراف المعنية قد فهمت مبدأ الموافقة وفقًا لرؤية الجماعات المشاركة في العملية.

المسبقة: يجب السعي للحصول على الموافقة وإثباتها قبل فترة طويلة من الإذن بالأنشطة أو الشروع فيها.

الحرّة: يجب أن تُمنح الموافقة طواعية ومن دون وجود أي إكراه أو ترهيب أو تلاعب، وأن تنجم عن عملية تشارك فيها الجماعة على نحو فعّال.

شاملة المعلومات: هذا يعني تقديم جميع المعلومات المتعلقة بالنشاط إلى الجماعة. ويجب أن تكون هذه المعلومات موضوعية ودقيقة ومقدَّمة على نحو ولغة مفهومين بالنسبة إلى جميع أفراد الجماعة. وتتضمن المعلومات ذات الصلة على سبيل المثال لا الحصر:

1. سياق أي مشروع أو نشاط مقترح وخصائصه ومجالات تطبيقه وجدوله الزمني ومدّته وقابلية انعكاسه ونطاقه؛
2. وسبب (أسباب) أو هدف (أهداف) المشروع أو النشاط؛
3. والمناطق التي ستتأثر بالمشروع؛
4. والتقييم الأولي للآثار الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية المحتملة، بما في ذلك المخاطر والفوائد المحتملة؛
5. والأفراد المحتمل مشاركتهم في تنفيذ المشروع.
6. والإجراءات المختلفة التي يمكن أن يستتبعها المشروع.

الامتثال لمبدأ الموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات في تونس

المراحل الممكنة لعملية الامتثال لمبدأ الموافقة المسبقة والحرة والمستنيرة

1. تحديد/فهم الجهات التي تسكن في المنطقة ومن يمكن أن يتأثر بتنمية هذه المنطقة.
2. وتحديد المؤسسات التمثيلية.
3. وإجراء مناقشات داخل الجماعة.
4. ورسم الخرائط التشاركية والتشخيصات الاجتماعية في ما يتعلق بالأراضي.
5. وتوفير معلومات كاملة ودقيقة وبسيطة، بما في ذلك من خلال أشكال إبداعية ومبتكرة باللغات والوسائل المناسبة للتواصل بشأن القضايا. وإضافة إلى ذلك، تسهيل النفاذ إلى مصادر المعلومات الأخرى.
6. وبدء إجراءات التفاوض مع الأشخاص المعنيين/المؤسسات التي تمثلهم.
7. والتفاوض المستمر (الذي يتيح للمجتمعات الحصول على آراء قانونية واقتصادية واجتماعية وبيئية وإرشادات من المنظمات غير الحكومية). ويمكن دمج العناصر التالية في المفاوضات:
   - معاملات الأراضي؛
   - وتقاسم المنافع؛
   - والتعويضات؛
   - والتخفيف من حدّة المنازعات؛
   - وحماية الحقوق؛
   - والترتيبات المالية والقانونية؛
   - وغير ذلك.
8. في حال موافقة الجماعة، هل يجب استكمالها بطلبات الانضمام؟ (للأراضي البعلية والمناطق المروية المجهَّزة من قبل الأفراد).
9. تنفيذ الاتفاق.
10. الرصد التشاركي بشأن ما يلي:
    - الموافقة وآليات تسوية المنازعات؛
    - والتواصل المستمر مع الأشخاص/المنظمات المسؤولة عن تنفيذ المشروع؛
    - والمشاركة في التقييم والرصد؛
    - والمشاركة والتواصل المستمر مع الهيئات المسؤولة عن تسوية مسألة حيازة الأراضي (المحكمة العقارية، وديوان قيس الأراضي والمسح العقاري، وإدارة الملكية العقارية).

فوائد الموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات

إن الامتثال لمبدأ الموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات، في نهاية المطاف، يعود بالمنفعة على كل من الحكومة والشركات على المدى الطويل من خلال تقليل احتمال وقوع خلافات قد تؤدي إلى نشوب منازعات. وهذا ما يساعد على تجنّب خسارة فرص الاستثمار التي قد تضيع إذا قرر المستثمرون اختيار بلدان أخرى يعتبرون أنها أكثر أمانًا بالنسبة إلى استثماراتهم.

وبالتالي فإن الامتثال لمبدأ الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة هو في صالح جميع الأطراف المعنية، ويحمي سبل عيش الجماعات المحلية، ويعزز الجدوى العملية والمالية للعمليات واستدامتها. وفي الوقت ذاته، يزيد من إمكانيات وفرص الاستثمار في البلدان النامية.

© FAO / Jean Maurice Durand

الأدوار والمسؤوليات

لديها واجب ضمان احترام حقوق الجماعات المحلية والشعوب الأصلية وحمايتها	**الحكومات**
لديها واجب تحديد شكل عملية الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة ووتيرتها والمشاركين فيها	**الجماعات المحلية ومنظمات الشعوب الأصلية**
تدعم الجماعات المحلية والشعوب الأصلية، وتشرف على عملية الموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات ويمكنها العمل كجهات وسيطة وميسّرة	**المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ومنظمات الشعوب الأصلية**
ترتب على هذه الجهات التزامات قانونية وأخلاقية تقضي باحترام حقوق الإنسان التي تتمتع بها الجماعات المحلية والشعوب الأصلية	**المستثمرون والشركات**

الامتثال لمبدأ الموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات في تونس

أما في ما يخصّني، فمن المؤكد أنه بمجرد حضور الدورة التدريبية وبعد اقتناعي بأهمية وتأثير الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة ومبدأ النهج التشاركي في عملي وممارسات الوكالة الفلاحية الزراعية في إطار استصلاح الأراضي، ضاعفت جهودي لإشراك وإقناع المزارعين في منطقة "سيراط" السقوية العمومية، في بسريانة، القطاع المساحي "باء" (1100 هكتار) في ولاية الكاف (شمال غرب تونس).

وقد كنت مسؤولًا عن هذه المنطقة في إطار تصميم مشروع لتجميع الأراضي.

وبذلت قصارى جهدي في تصميم هذا المشروع بمشاركة المزارعين لفترة دامت 4 أشهر، وهي الفترة اللازمة للحصول على موافقة أكبر عدد ممكن من المستفيدين. وأخيرًا، أحرزت تقدّمًا جيدًا في تصميم المشروع من خلال تبني لغة ومنهجية جديدتين لإقناع المستفيدين؛ وقد سهّل هذا النهج الجديد الأمور بالنسبة إليّ، وسمح لي بتوضيح الأمور بشكل أفضل في حوار مفتوح مع المزارعين. وتُعدّ هذه الطريقة الجديدة المعتمدة أنجع وأكثر فعالية بالنسبة إلى جميع الأطراف وعلى جميع المستويات."

مهدي الفرشيشي

تقني لدى الوكالة العقارية الفلاحية

(ولاية الكاف)

شهادة على تنفيذ مبدأ الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة في المنطقة المروية العامة "سيراط"

عقب انتهاء الدورة التدريبية بشأن الموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات، يتحدّث السيّد مهدي الفرشيشي، وهو تقني للوكالة العقارية الفلاحية يعمل في منطقة الكاف، عن كيفية شروعه في تطبيق الدروس المستفادة من الدورة التدريبية، من خلال التطبيق المباشر للمبادئ المدروسة لتحسين العمل في الميدان:

"حتى لو كان التقنيون العاملون لدى الوكالة العقارية الفلاحية، يحاولون أصلًا، في إطار عملهم اليومي في الميدان، الحصول على موافقة المزارعين في الأنواع الثلاثة من المناطق التي تتدخل فيها الوكالة (المناطق السقوية العمومية، والمناطق البعلية، والمناطق السقوية التي استصلحتها جهات فاعلة خاصة)، فمن المؤكد أنهم لم يفكروا حقًا في التأثير المستقبلي لتلك الموافقة على الأعمال التي تضطلع بها الوكالة العقارية الفلاحية؛ وأحيانًا، يضطر التقنيون (نظرًا إلى ضيق الوقت والموارد البشرية والمادية) إلى تصميم مشاريع استصلاح الأراضي في المناطق السقوية العمومية، مكتفين بحد أدنى من الموافقة، نظرًا إلى أن المنطقة تستمد "شرعيتها" من صفتها "العمومية". ومع ذلك، تواجه الوكالة العقارية الفلاحية الكثير من المنازعات الناجمة بشكل خاص عن عدم وجود موافقة مسبقة وصريحة من بعض المزارعين على بعض المشاريع المنفَّذة.

يسمح مبدأ الموافقة المسبقة والحرّة المستنيرة للجماعات المحلية والشعوب الأصلية بإعطاء أو رفض الموافقة على مشروع قد يؤثر عليها أو على حقوقها وأقاليمها. وبعد منح موافقتها، يمكنها سحبها في أي وقت.

اة لتعزيز
حوكمة
الأراضي المحلية

© FAO / Jean Maurice Durand

الامتثال لمبدأ الموافقة المسبقة والحرّة شاملة المعلومات في تونس

الملحق

أسئلة مهمة يمكن لموظفي الحكومة أخذها في الاعتبار قبل تنفيذ مشروع ما

- ما مصير قطعة الأرض المعنية بعد انتهاء عقد الإيجار؟ هل تحاط الجماعات المحلية علمًا بتلك المعلومات بشكل واضح؟
- ما هي الفوائد التي سيعود بها المشروع على المجتمعات المحلية؟
- ما هي المخاطر التي تواجهها الجماعات المحلية لدى منح موافقتها على المشروع؟ وكيف سيتم التعويض عليها؟
- كيف يمكن تقديم معلومات فورية حول المشروع إلى الجماعات المحلية والمنظمات غير الحكومية بصورة ولغة مناسبتين؟
- ما هي المعايير الطوعية التي يجب أن تفي بها الشركة؟ وكيف يمكن أن تراعي القوانين الوطنية القائمة هذه المعايير؟
- ما هي المعايير والإجراءات القائمة أو التي يلزم استحداثها لتوضيح كيفية قيام الحكومات بتنفيذ مبدأ الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة؟
- كيف يمكن التأكد من تمتع الجماعات المحلية بفوائد المشروع على نحو عادل وأمين؟
- لى أي مدى تمتلك المنظمات المعنية والأفراد المعنيون، القدرات البشرية والمادية والمالية والفكرية اللازمة للاضطلاع بمسؤولياتهم؟

استناداً لجميع المعلومات والإرشادات ذات الصلة الصادرة عن خبير مستقل (قانوني أو غير ذلك)، يحق لأي جماعة أن تقرر، بالاستعانة بأساليب صنع القرار الخاصة بها، ما إذا كانت ترغب في تطوير مشروع على أراضيها أو في منطقة يمكن أن تؤثر عليها، أو ما إذا كانت ترغب في التنازل عن حقوقها أو لا لمشروع حكومي.

لذلك يتعين على موظفي الحكومة النظر في بعض المسائل قبل تطوير المشروع وتنفيذه. وفي ما يلي بعض الأسئلة التي يتعين طرحها:

- من هي الجماعات التي تعيش في المنطقة التي يستهدفها المشروع وما هي أوضاعها الرسمية وغير الرسمية وحقوقها بموجب القوانين الوطنية والمبادئ الدولية؟
- ما هي خلفية الشركة المعنية بالمشروع وما هي المعايير الطوعية التي يجب أن تفي بها؟
- ما هي المعاهدات الدولية التي وقّعها البلد أو وافق عليها أو صادق عليها، وعلى أي نحو أُدرجت في القوانين الوطنية أو تكيّفت معها؟
- من يمثّل الجماعات المحلية وكيف يتم اختيار هؤلاء الممثلين؟
- لِكم من الوقت قبل توقيع العقد/طلب الانضمام للمشروع تشارك الجماعات المحلية في المفاوضات وفي عمليات اتخاذ القرارات؟ وهل تتبلّغ بسيرورة المشروع؟
- ما هو الوضع القانوني للمنطقة التي يستهدفها المشروع، وإلى أي اختصاص قانوني تخضع؟
- ما هي القاعدة الضريبية العقارية للمناطق التي يستهدفها التدّخل؟ وإلى أي نظام من نظم حيازة الأراضي تخضع؟

الملحق

3 "الخطوط التوجيهية الطوعية للحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني"، روما، 2012.

4 "مذكرة إعلامية، الموافقة الحرّة والمسبقة والمستنيرة: حق أساسي للمجتمعات"، برنامج شعوب الغابات، 2013.

5 "تقييم الخبرات في التخطيط المحلي التشاركي: وضع خطط تنموية تشاركية مجتمعية" الوكالة الألمانية للتعاون الدولي (GIZ) بالتعاون مع ديوان تنمية الغابات والمراعي بالشمال الغربي، مدينة بون، 2011.

موارد أخرى للمعلومات

يستند هذا الدليل إلى عمل معهد التنمية المستدامة، ورواد الأعمال الاجتماعيون من أجل التنمية المستدامة (SESDev)، وبرنامج شعوب الغابات (FPP) وشركائه، ولكن يستند بشكل خاص إلى دليل الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة الخاص بالجماعات المحلية في ليبريا، والذي خضع للتكييف ليتلاءم مع سياق تونس.

وقد تكون المنشورات التالية مفيدة ويمكن الاطّلاع عليها لمزيد من المعلومات:

1 "دليل بشأن الموافقة الحرّة والمسبقة والمستنيرة - الجماعات تتولى زمام الأمور"، معهد التنمية المستدامة، رواد الأعمال الاجتماعيون من أجل التنمية المستدامة، 2015. (باللغة الفرنسية)

2 "الدليل الفني لإدارة نظم حيازة الأراضي، احترام الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة"، منظمة الأغذية والزراعة، روما، 2014.

دورة تدريبية عبر الإنترنت
احترام الموافقة الحرّة والمسبقة والمستنيرة
www.fao.org/elearning/#/elc/en/course/FPIC

© Nikos Economopoulos/Magnum Photos/FAO

الدهماني، الكاف، تونس: نبيل خياري.
إنشاء مشتل لزراعة الخضروات بنظام إنتاج حديث على مساحة هكتار واحد وإنتاج الخضروات المروية بنظام الري بالتنقيط على مساحة أخرى تبلغ هكتارين.

دليل توجيهي

الامتثال لمبدأ الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة في تونس

أداة لتعزيز حوكمة الأراضي المحلية

بعض الحقوق محفوظة. ويتاح هذا العمل بموجب الترخيص، نسب المُصنَّف - غير تجاري - الترخيص بالمثل 3.0 منظمة حكومية دولية CC BY-NC- SA 3.0 IGO

I9968AR/1/07.22
© زنظمة الأغذية والزراعة، 2022